



كتاب دوري رقم (١) لسنة ٢٠١٦

بشأن

تفعيل المواد (٣٠، ٣١، ٣١، ٣١) من اللائحة التجارية الموحدة لشركات التوزيع  
والضوابط الإلزامية للتعامل مع مخالفات شروط عقد توريد الكهرباء، وسرقات التيار

\*\*\*\*\*

في ضوء ما أسفر عنه التطبيق العملي للمادتين رقمي (٣١، ٣٠) من اللائحة التجارية الموحدة لشركات توزيع الكهرباء الصادرة بموجب كتاب دوري الجهاز رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦، فقد لاحظ الجهاز (من واقع الشكاوى التي وردت إليه خلال السنوات السابقة والتي تتعلق بسرقات الكهرباء) قيام شرطة الكهرباء بتحرير الكثير من محاضر الضبط (بناءً على وجود خلل في محولات التيار أو فازات العدادات المركبة لدى بعض المشتركين أو المنتفعين) بمبالغ طائلة أدت إلى إغلاق الكثير من الأنشطة والإضرار بالكثير من المواطنين.

ونظراً لأن هذا الخلل كثيراً ما يكون سببه لا يرجع إلى المشترك أو المنتفع وقد يكون ناتجاً عن خلل غير عمدي، فقد تم العرض على مجلس إدارة الجهاز بجلسته الرابعة للعام المالي ٢٠١٥/٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦/٢ وقرر الموافقة على ما يلي:

١. أن يتم تحرير محاضر سرقة التيار في حالة ثبوت قيام المشترك بالحصول على التيار الكهربائي عن غير طريق العدادات الخاصة بتسجيل الاستهلاك (الوصيل المباشر)، أو في حالة قيام غير المشترك بالحصول على الكهرباء بأفعال غير مشروعة من مصادر التغذية العمومية.

٢. عدم تحرير محاضر سرقة تيار في حالة اكتشاف حدوث خلل بالعدادات أو أجهزة القياس الخاصة بتسجيل الاستهلاك كسقوط أو عكس محولات التيار لفازة أو أكثر، أو في حالة اكتشاف فقد أو إتلاف الأختام على العدادات أو أجهزة القياس إلا بعد فحص العداد وإختباره بالمعلم المختص والتأكد بناءً على تقرير المعلم من أن الخلل قد حدث نتيجة تلاعب عمدى بالعدادات أو أجهزة القياس، وإقرار ذلك من اللجنة المختصة بالشركة بعد مطابقة كمية الاستهلاك الشهري مع الأحمال المركبة لديه وبمراجعة موسمية التشغيل.

٣. في حالة ثبوت أن الخلل ليس ناتجاً عن تلاعب عمدى بالعداد أو أجهزة القياس لا يعتبر سرقة، ويتم إجراء التسويات اللازمة طبقاً لأحكام المادة (١٧) من اللائحة التجارية الموحدة لشركات التوزيع.

مع التنبيه على شركات التوزيع بضرورة الالتزام بالضوابط الإلزامية للتعامل مع مخالفات شروط التعاقد وسرقات التيار الصادرة بالكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٨، والإلتزام بما يصدره الجهاز في هذا الشأن.”

لذا فقد رأى الجهاز تعليم هذا القرار ونشره على شركات التوزيع لمراجعة ما ورد به، والعمل بمقتضاه.



تحريراً في ٢٠١٦/٣/٢

٩٤